

القوانين

قانون عدد 52 لسنة 2017 مؤرخ في 4 جويلية 2017
يتعلق بتنقيح أحكام القانون عدد 21 لسنة 1995 المؤرخ في
13 فيفري 1995 والمتعلق بالعقارات الدولية الفلاحية (1).

باسم الشعب،

ويعد مصادقة مجلس نواب الشعب.

يصدر رئيس الجمهورية القانون الآتي نصه :

فصل وحيد - يضاف فصل 32 مكرر إلى القانون عدد 21

لسنة 1995 المؤرخ في 13 فيفري 1995 في ما يلي نصه :

الفصل 32 مكرر :

خلافا لمقتضيات الفصل 17 من هذا القانون يتم تسوية

الوضعية العقارية للمتعاضدين السابقين بالوحدات التعاضدية

للإنتاج الفلاحي المنحلة قبل صدور هذا القانون ويضبط ثمن

التفويت من قبل ثلاثة خبراء.

وتضبط قائمة التعاضديات المعنية بأمر حكومي.

ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية وينفذ

كقانون من قوانين الدولة.

تونس في 4 جويلية 2017.

رئيس الجمهورية

محمد الباجي قايد السبسي

(1) الأعمال التحضيرية :

مداولة مجلس نواب الشعب ومصادقته بجلسته المنعقدة بتاريخ 20 جوان
2017.